

أخبار الدار, أخبار من الإمارات

26 أبريل 2024 19:33 مساء

نوع إجازة لموظفي الجهات الاتحادية في الإمارات.. تعرف إليها 14



حددت الإمارات العربية المتحدة 14 نوع إجازة لموظفي الجهات الاتحادية في الدولة، طبقاً للمادة 76 من قرار مجلس الوزراء رقم 48 لسنة 2022 بشأن اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون اتحادي رقم 49 لسنة 2022 بشأن الموارد البشرية . في الحكومة الاتحادية، والذي بدأ العمل به مطلع يوليو 2023

:تتمثل تلك الإجازات في التالي

.إجازة الوضع: تستحق الموظفة المعينة بنمط الدوام الكامل إجازة وضع براتب إجمالي مدتها 90 يوماً -2

إجازة والدية: يستحق الموظف الذي يرزق بمولود سواء كان أباً أو أماً 5 أيام عمل إجازة خلال 6 أشهر من تاريخ -3 الولادة

إجازة الحداد: يمنح الموظف إجازة حداد براتب كامل لمدة 5 أيام؛ في حالة وفاة أي من أقاربه من الدرجة الأولى، -5 . .و3 أيام لأقارب الموظف من الدرجة الثانية

الإجازة الدراسية: يجوز أن تمنح الجهات الاتحادية بعد موافقة رئيسها أو من يفوضه إجازة دراسية للموظف؛ بنظام -6 . التفرغ الكامل أو الجزئي شاملة التكاليف ورسوم الدراسة أو الراتب فقط

إجازة الخدمة الوطنية والاحتياطية: يستحق الموظف المواطن إجازة مدفوعة الراتب لتأدية الخدمة الوطنية -7 . والاحتياطية، وفق التشريعات السارية في الدولة

إجازة بدون راتب: يجوز للجهة الاتحادية أو من تفوضه منح الموظف إجازة بدون راتب لمدة لا تتجاوز 30 يوماً في -8 . السنة الواحدة؛ شريطة أن تتوافر لدى الموظف أسباب جدية تقتضى منحه هذه الإجازة

.إجازة العدة: تمنح للموظفة المسلمة التي يتوفى زوجها إجازة عدة لمدة 4 أشهر و10 أيام من تاريخ الوفاة -9

إجازة الحج: يمنح الموظف المسلم إجازة 15 يوماً براتب إجمالي لأداء فريضة الحج ولمرة واحدة خلال فترة -10 . خدمته، ويجوز الجمع بين إجازة الحج والإجازة السنوية

إجازة مرافق مريض خارج الدولة: يجوز لرئيس الجهة الاتحادية منح الموظف إجازة إن كان له رصيد وإن لم يكن -11 . له رصيد تعتبر بدون راتب، ولا يجوز تمديد هذه الإجازة لمدة أخرى

إجازة مرافق مريض داخل الدولة: تمنح للموظف المواطن إجازة استثنائية لمدة شهر بناء على توصية من جهة -12 طبية، وذلك لمرافقة زوجه أو أحد من والديه وفقاً لما يلي.. 15 يوماً الأولى براتب و15 يوماً التالية تخصم من رصيد إجازة الموظف السنوية

إجازة التفرغ لتمثيل الدولة: يجوز لرئيس الجهة الاتحادية أو من يفوضه منح الموظف المواطن إجازة تفرغ -13 استثنائية براتب إجمالي، وذلك للقيام بأية أعمال أو مهام تتعلق بتمثيل الدولة في الفرق الوطنية أو النشاطات الرياضية أو الثقافية، أو لأية أسباب أخرى مشابهة لا تتعلق مباشرة بشكل مباشر بعمل الجهة الاتحادية التي يعمل بها الموظف، وذلك بناء على طلب الجهات الرسمية المعنية بتلك المجالات ولمدة شهر، ويجوز تمديدها لمدد مماثلة بحد أقصى 6 .أشهر

إجازة التفرغ للعمل الحر: يجوز منح الموظف المواطن إجازة تفرغ وظيفي للعمل الحر، وفق الآليات والشروط -14 التي يحددها مجلس الوزراء بهذا الشأن